



بلاغ

***** **

تبعاً لقرار وزيرة التجهيز والإسكان المؤرخ في 31 جانفي 2024 والمتعلق بضبط معايير تعيين المصممين لإنجاز مشاريع البناء المدنية وفي إطار تنظيم التعيينات في مشاريع البناء المدنية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ولضرورة التجديد السنوي لقائمة المصممين للتعيين المباشر،

تعترزم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية قبول طلبات ترشح المصممين لإسداء خدماتهم في ميدان إنجاز الدراسات ومتابعة أشغال مشاريع البناء المدنية التابعة لها.

فعلى كل من يرغب في المشاركة من المهندسين المعماريين والمهندسين المستشارين ومكاتب الدراسات الخاضعين للقانون الخاص والمؤهلين لممارسة نشاطهم، إيداع ملفات طلب إسداء خدماتهم مباشرة بمكتب الضبط المركزي أو إرسالها عن طريق البريد مضمون الوصول على العنوان التالي: وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية - عمارة الوطن - شارع محمد الخامس - تونس وذلك في أجل أقصاه 30 نوفمبر 2024.

ويتكون ملف طلب إسداء الخدمات من الوثائق التالية:

1. مطلب كتابي مضمي لعرض الخدمات باسم السيد وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.
2. شهادة تسجيل بجدول هيئة المهندسين المعماريين بالنسبة للمهندسين المعماريين وشهادة تسجيل بجدول عمادة المهندسين التونسيين بالنسبة للمهندسين المستشارين أو مكاتب الدراسات للسنة الجارية.
3. نسخة من كراس الشروط المصادق عليها وفق قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 09 فيفري 2009 أو المعدل بقرار 14 أوت 2009 والقرار المؤرخ في 23 مارس 2010 بالنسبة للمهندسين المستشارين ومكاتب الدراسات.
4. نسخة من بطاقة التعريف الجبائية.
5. مخطط التعبئة (Plan de charge).
6. نسخة من رسالة اخر تعيين مباشر للمترشح (إن وجدت).
7. ما يفيد جودة الخدمات المنجزة سابقا (شهادات في جودة الخدمات المسداة في مجال البناء المدنية مؤشرة ومختومة من طرف الإدارات العمومية المعنية).
8. ما يفيد مؤهلات المترشح الخاصة بالتحكم في الطاقة والطاقت المتجددة والمحافظة على البيئة والتنمية المستدامة (شهادات تكوين، شهادات تريض، إلخ....)، مع ضرورة أن تكون الوثائق المقدمة مصادق عليها من طرف هيكل معتمد في المجال.

ملاحظة: يرفض بصفة الية كل عرض خدمات لا يتوفر على الوثائق المطلوبة أو يرد خارج الآجال المحددة بالبلاغ ويكون ختم مكتب الضبط المركزي شاهدا على ذلك.

يقع التثبت من الملفات الواردة تمهيدا لإعداد قائمة النهائية للتعيين والتي سيتم ترتيب المترشحين فيها طبقا للمعايير المذكورة أعلاه. بالنسبة للمشاريع التي تساوي كلفتها الجمالية أو تقل عن 500 أ.د. والغير معقدة فنيا يتم إعطاء الأولوية للمصممين الذين لهم أقدمية لا تتجاوز 3 سنوات يتم احتسابها من التاريخ المضمن بطاقة التعريف الجبائية.